

حقوق الملكية الفكرية في البحوث الزراعية

اعدادكتور حسين الربيعي

وزارة العلوم والتكنولوجيا

ان ما يميز التقنيات الاحيائية الزراعية الحديثة هو ازدياد تسجيل حقوق الملكية الفكرية، منطلقاً من ان هذه التقنيات الجديدة تتصف بكونها محمية عن طريق براءات الاختراع وغيرها من حقوق الملكية الفكرية ، التي تشكل احدى النقاط الفاصلة في تطوير المنتجات ونقل التكنولوجيا للدول النامية.

وتمثل الملكية الفكرية في اهم اوجهها النتاج الفكري او الابداعي وهي افكار يمكن حمايتها من استغلال الاخرين غير المصرح به عندما تحول هذه الافكار الى اشكالا عملية ملموسة . وكأمثلة على الملكية الفكرية : الاختراعات وبرامج الكمبيوتر والنشرية واشرطة الفيديو والموسيقى والاصناف النباتية.

ان تطوير هكذا منتجات غالباً ما يتطلب وقتاً طويلاً واستثماراً عالياً ، تبعاً لذلك فأن المكتشف او الباحث لا بد وان يحافظ على جهوده الابداعية عبر تبنيه حقوق الملكية الفكرية ، وهذا يعني لا يحق لاي شخص من استخدام او تصنيع او زراعة او بيع الاختراع او الاكتشاف بدون اذن خاص بذلك . وهناك اشكالا مختلفة لمثل هذه الحماية تشمل حقوق النشر والتأليف والسر التجاري والعلامة التجارية وبراءات الاختراع وحقوق مربي النبات.

ان براءات الاختراع وحقوق مربي النبات والعلامات التجارية يتم منحها من قبل الجهة المختصة في كل بلد وتكون الحماية سارية في البلدان التي اصدرتها وهذا يعني ان الحصول على الحماية في عدد من البلدان لا بد وان يتم عبر استحصال موافقات الجهات ذات العلاقة في كل بلد.

وفي الوقت الحاضر يتبين من ان العديد من التقنيات الاساسية المستخدمة في تطوير منتجات التقنيات الاحيائية الزراعية كونها غير محمية في العديد من البلدان النامية، فعلى سبيل المثال قطعة الحامض النووي DNA (CaMV35S) مسجلة في الولايات المتحدة الامريكية واوروبا وليس هناك أي تحديد حمائي لاستخدامها في دول العالم الثالث ضمن مجال البحث والتطوير .

من جهة اخرى فان بالامكان استخدام الاصناف الجديدة والتقنيات ذات العلاقة عندما لا تسجل وليس لها حماية فكرية . وفي هذا الاطار فان هناك احساس بضرورة تشجيع نقل التقنيات الاحيائية الزراعية لدول العالم الثالث ضمن منطلق كون ان انتاج الاصناف النباتية في هذه الدول والتقنيات التي استخدمت لانتاج مثل هذه الاصناف لا يقابلها أي اهتمام استثماري من

قبل القطاع الخاص ، فان اعارة التقنيات المحمية لتطوير مثل هذه الاصناف النباتية يمثل احتمالية واقعية وفي الحقيقة فانه واقع في بعض الحالات. مع ذلك فان على باحثي العالم الثالث ان يضعوا في اذهانهم بان نقل التقنيات يتضمن اكثر من التوقيع على اجازة الاستخدام او اتفاقية انتقال المواد اللازمة للانتاج. فعلى كلا الطرفين (الواهب للتقنية والمستلم) لابد وان يكونوا على علم بكافة عمليات الحماية الفكرية ذات العلاقة . وفي هذا الاطار فان دول العالم الثالث ينقصها الافراد المتخصصين بالحماية الفكرية من نواحي التقييمات المطلوبة لتسهيل دخول التقنيات او حتى تصدير منتجات هذه التقنيات . لهذا لابد من تطوير الموارد البشرية في هذا الاطار وهذا يتضمن:

- تثقيف الباحثين والاداريين ذوى العلاقة بالبحوث بأساسيات ادارة الحماية الفكرية

- استخدام مختلف قواعد المعلومات الخاصة ببراءات الاختراع

- متابعة موضوع انتقال الجينات وتعتيداته.

- مراجعة وقرار اتفاقية انتقال المواد والاجازات

وفي مجال تربية وتحسين النبات فان طرائق حماية حقوق الباحثين تتمثل في الاخذ بما يدعى حقوق مربي النبات والبراءات . والطريق الاول يستخدم لحماية الاصناف النباتية الجديدة عن طريق منح مربي النبات الحقوق الحصرية في التصرف ولمدة 20-25 سنة لاغراض تسويق الصنف الجديد الذي ولا بد و ان يكون مميزاً ومنتظم وثابت . ان هذا النوع من الحماية يمنع الاخرين من زرع او بيع الصنف من دون السماح من قبل المربي . اما البراءات فهي الحقوق الحصرية التي تعطى للمخترع لمنع الاخرين من عمل الاختراع او استخدامة او بيعة او منحة للبيع في البلدان التي تعتمد نظام براءات الاختراع، وفي مجال التقنيات الاحيائية الزراعية فان البراءات تغطي الطرائق العلمية والنواقل الجينية والجينات فضلاً عن النباتات والحيوانات المحورة وراثياً.

وفي الختام فان من الضروري قيام مراكز البحوث العلمية ذات التمويل العام والمنتشرة في بلدان العالم الثالث ببناء وتنمية الطاقات اللازمة لادارة حقوق الملكية . ان العلم المسبق بمثل هذه الحقوق يمكن الباحث من معرفة حالة التقنيات المطلوبه وهل هي محمية ام لا ، وفي العراق اصبح من الضروري تبني التشريعات القانونية اللازمة لضمان حقوق مربي النبات من الباحثين في اصنافهم الزراعية الجديدة.